مجلة المثنى للعلوم القانونية والسياسية
عدد خاص بوقائع المؤتمر الدولي الخامس(المواجهة القانونية للتطرف العنيف)
للفترة (14-15)/ 4 /2025

دور النصوص الدستورية في محاربة التطرف الفكري المؤدي للإرهاب

The role of constitutional texts in combating intellectual extremism leading to terrorism

الباحث علي حميدي عبد حميدي*

جامعة المثنى/كلية القانون

الملخص

البحث يتناول دور النصوص الدستورية والقانونية في مواجهة خطر التطرف، الذي يهدد الأمن والاستقرار المجتمعي, وأيضا يعرف البحث بأن التطرف الفكري هو تبني للأفكار المتشددة والمعادية للعادات والقيم الانسانية, وتشمل الافكار التي تبرر العنف او تدعو الى التمييز والكراهية، والتي قد تتطور في المستقبل الى افكار إرهابية خطيرة. يستعرض البحث الإطار الدستوري والقانوني، الذي بدورة يحدد الأسس القانونية لمكافحة التطرف الفكري, وذلك من خلال الموازنة ما بين حرية التعبير من جهة، ومكافحة الافكار المتطرفة والتي تشكل خطًرا على السلام والامن العام, والبحث يتناول دور النص الدستوري في مواجهة التطرف حيث ان الدساتير تضع مجموعة من الاسس لحماية الحريات العامة مثل؛ حرية التعبير عن الآراء، مع ضرورة ان تكون هذه الحرية ضمن الحدود المرسومة في القانون، وعدم المساس بأمن المجتمع او أمن الدولة، كما يتناول التشريعات المتعلقة بمكافحة التطرف، مثل: قوانين مكافحة الإرهاب، التي تعاقب على نشر وتوزيع الأفكار المتطرفة، أو الانضمام إلى المنظمات إرهابية, واهم التحديات التي يناقشها البحث بين حماية حقوق الأفراد والأمن العام، إذ يمكن ان يؤدي تطبيق نصوص الدستور والقانون الى تقييد حرية الأفراد في التعبير عن آرائهم التي كفلها لهم الدستور. وأيضا يشير البحث الى دور المؤسسات التعليمية و الدينية و الاصلاحية، وايضاً دور المؤسسات الإعلامية و دور القضاء في محاربة التطرف الفكري، ودور المؤسسات في بث الوعي الفكري والاخلاقي في نفوس الإفراد, في الختام يلخص البحث الى أهمية تبني نظام متكامل، يدمج بين القوانين العقابية الصارمة وما بين الجهود الثقافية والتعليمية، التي تهدف من خلال مؤسسات الدولة الى تعزيز السلام الاجتماعي والتعايش السلمي المشترك.

الكلمات المفتاحية : التطرف،الإرهاب،أسباب التطرف

Abstract

The study examines constitutional legal texts addressing the threat of extremism, which society deprives of its ability to attain. The study also identifies intellectual extremism as the adoption of official accounting ideas for human customs and values. These ideas include justifying violence,

* طالب ماجستير قسم القانون العام email aalk86559@gmail.com

or both, through training and hatred, which could in the future include terrorist ideas and other forms of ideology. The study reviews the constitutional and legal framework, which in turn determines the legal basis for not accepting intellectual extremism. This is achieved by balancing freedom of expression, on the one hand, and extremist ideas, which pose various risks to peace and public security. It aims to address the role of constitutional texts in confronting extremism, as constitutions establish a set of principles to protect public order, such as freedom of expression, provided that this freedom is within the limits set by the law, ensuring that it does not harm the security of society or the security of the state. It also includes matters related to combating extremism, such as anti-terrorism laws, which monitor the dissemination of extremist ideas or participation in terrorist organizations. The challenges discussed in the research lie in the intersection of individual rights and public security. The application of constitutional and legal provisions can lead to individuals' freedom to express their opinions, as guaranteed by the constitution. The research also highlights the role of educational, religious, and legal institutions, as well as the role of the media and the judiciary in combating intellectual extremism. It also highlights the role of institutions in spreading intellectual and moral awareness among individuals. In a conference, the research highlights the importance of initiating a social system that integrates sadistic punitive laws with cultural and educational achievements, through which we seek to promote social peace and coexistence

Keywords: extremism, terrorism, causes of extremism

المقدمة

التطرف الفكري من القضايا البارزة في السنوات الأخيرة، حيث أسهمت التغطية الإعلامية المكثفة في تسليط الضوء على انتشاره، خاصة في المجتمعات المغلقة والعربية. حيث تستغل الجماعات الإرهابية وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي لاستهداف الشباب الذين يعانون من التهميش والإحباط، مما يسهل عملية استقطابهم نحو الفكر المتطرف. شهد العراق تأثيرات مباشرة لهذه الظاهرة، نتيجة الأوضاع السياسية والاقتصادية المتدهورة، فضلا عن التدخلات الخارجية التي أسهمت في انتشار الجماعات المتطرفة. وقد أدى ذلك إلى موجات من العنف، وعمليات نزوح واسعة، واستهداف مباشر للأبرياء، فضلًا عن استغلال الأزمات لتجنيد المزيد من الأفراد. مواجهة هذا الفكر تتطلب جهودًا متكاملة تشمل الجوانب القانونية، الأمنية، والاجتماعية، من خلال تطوير التشريعات التي تجرّم التطرف، وتعزيز حملات التوعية، وتحقيق المصالحة الوطنية، فضلا عن معالجة المشكلات الاقتصادية والسياسية التي تشكل بيئة خصبة لنمو هذه الظاهرة. كما أن وجود قوانين واضحة، مثل :قانون العقوبات العراقي، يسهم في حماية حقوق الأفراد ويضمن أمن واستقرار المجتمع.

مشكلة البحث: من الإشكاليات التي تواجه البحث هي أسباب التطرف وكيفية مواجهة التطرف، وما النصوص الدستورية التي عالجت التطرف؟.

اهمية البحث.: إن اهمية البحث هي الوقوف على أهم الأسباب لانتشار الفكر المتطرف،وأيضاً ايجاد طرق العلاج لهذه الظاهر التي قد تعصف بالبلدان وتؤدي إلى التهلكة.

منهجية البحث: من اجل الخوض في الموضوع المهم والحساس في مجتمعنا. أتبعنا في هذا البحث المنهج التحليلي الوصفي. من اجل تحليل النصوص التشريعية سواء في الدستور والقوانين العراقية الأخرى.

خطة البحث:

المطلب الاول: **مفهوم التطرف الفكري المودي للإرهاب.**

الفرع الاول: تعريف التطرف الفكري المودي للإرهاب.

الفرع الثاني: **:** أسباب التطرف الفكري المؤدي للإرهاب.

المطلب الثاني: **الطرق الدستورية الوقائية والعلاجية في محاربه التطرف الفكري المؤدي للإرهاب.**

الفرع الأول: الطرق الدستورية الوقائية.

الفرع الثاني**:** الطرق الدستورية العلاجية.

المطلب الثالث: الطرق الاستثنائية لمعالجة التطرف الفكري المؤدي للإرهاب.

الفرع الاول: الطرق الإدارية لمحاربة التطرف.

الفرع الثاني: دور القضاء في مكافحة التطرف العنيف المؤدي إلى الإرهاب.

المطلب الأول

مفهوم التطرف الفكري المودي للإرهاب

سوف نبحث في هذا المطلوب عن مفهوم التطرف الفكري، من خلال تعريف التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب، وأيضا معرفة اسبابه في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول

تعريف التطرف الفكري المودي للإرهاب

للإحاطة بتعريف التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب لابد من تعريف التطرف الفكري لغة واصطلاحا.

أولاً. التطرف الفكري.

1.تعريف التطرف لغة:

المتطرف هو الذي لا يلزم الوسط، أي: يكون أقرب إلى التهلكة، وأبعد عن منطقة الأمان، والتطرف كما جاء في المعنى اللغوي في لسان العرب "طرف الشيء صار طرفا "و "تطرف الشمس أي تدنت للغرب"[1] والطرف أي: البعيد عن الوسط، مثل: التطرف في السير والجلوس والوقوف، أي :جلس في طرف المجلس أو السير على جنب الطريق[2] وأيضا جاء في اللغة العربية" مجاوزة حد الاعتدال وعدم التوسط في الأمور"، وكذلك جاء في المصباح المنير " غلى في الدين غلوا تعدى أي صلب و تشدد حتى جاوز الحد"[3]

ثانياً تعريف التطرف اصطلاحاً: سوف نتناول تعريف التطرف من الناحية الفقهية وايضاً القانونية كما يأتي :

1.تعريف التطرف فقهي

فله العديد من التعاريف وكل هذه التعاريف تبحث في مجملها الحماية للفكر من الاعتداء، وذلك من خلال فرض إجراءات قمعية وقائية، فعرف التطرف الفكري بعضهم بانه "حماية فكر المجتمع وعقائدهم من أن ينالها

---

[11] تاج العروس من جواهر القاموس للأمام، محب الدين ابن ابي قبض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي، دار الفكر مادة طرف 6/179-180

[2] احمد عبد التواب احمد مبارك، المواجهة الوقائية والجنائية للتطرف الفكري، مجلة الشريعة والقانون العدد الخامس والثلاثون 2019، ص 587

[3] د. امام حسانين الإرهاب والبنيان القانوني للجريمة الارهابية، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة 200، ص 213.

أي اعتداء أو عدوان أو إيذاء"[4]والبعض الاخر عرف التطرف بأنه التعصب برأيي معين دون الآراء الأخرى والتمسك بهذا الرأي حتى ولو كان خطأ. [5]

2. تعريف التطرف في القانون

ورد في الدستور العراقي لسنة 2005 نصوص عدة، وصيغ تُحظر جميع الأفعال الناتجة عن أي نوع من أنواع التطرف، سواء كانت هذه الأفعال صادرة عن أفراد أو جماعات. فقد نصت المادة (7/أولاً) على أنه: «يُحظَر كل كيانٍ أو نهج يتبنى العنصرية أو الإرهاب أو التكفير أو التطهير الطائفي، أو يُحرض أو يُمهد أو يُمجد أو يُروج أو يُبرر له...» وتوضح المادة أن الأفعال المحظورة تكون نتيجة منطقية لتبني فكر متطرف، حيث يُعد هذا النهج المتطرف أحد الأسباب الرئيسة لارتكاب مثل هذه الأفعال.

كما أكدت المادة (37/ثانياً) على حماية الدولة للفرد من الإكراه الفكري والسياسي والديني، مشيرة إلى التوازن الضروري بين الدين والسياسة، بحيث لا يستأثر أي طرف بالسلطة أو بالدين لتحقيق مصالحه الخاصة. ويترتب على ذلك أن الأحزاب السياسية التي تتصف بالصفة الدينية تشكل تهديدًا محتملًا إذا حاولت فرض فكرها الديني بالقوة، لذا يجب أن تكون الأحزاب السياسية منسجمة مع مبادئ الديمقراطية واحترام الحريات الفردية التي كفلها الدستور. كما نصت المادة (14) على مبدأ المساواة بين العراقيين أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي، مؤكدةً على حق الدولة في حماية النظام الاجتماعي مع عدم التدخل في الحريات إلا عند وجود خطر أو تهديد محدق.

يتضح من ذلك أن المشرع العراقي أراد أن تشكل المبادئ الدستورية إطارًا مرجعيًا لتحديد الأفعال المتطرفة، وتوجيه السياسة الجنائية للدولة بحيث تكون معالجة التطرف متوازنة مع الحفاظ على الحريات الفردية ضمن حدود القانون. ويعكس هذا الارتباط بين السياسة العامة للدولة وسياستها الجنائية، حيث توجه الأولى الثانية وتحدد نطاق تدخلها، بما يضمن حماية النظام الاجتماعي مع احترام حقوق الأفراد [6].

اما في قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل لم يُعرّف المشرع العراقي مصطلح "التطرف" صراحةً في قانون العقوبات، لكنه حدد الأفعال التي تعد جرائما تهدد أمن الدولة الداخلي والنظام الاجتماعي.

---

[4] احمد عبد التواب احمد مبارك، مرجع السابق، ص 590
[5] د محمد يسري دعبس، الارهاب بين التجريم والمرض رؤيا في انثروبولوجيا الجريمة، وكالة النبأ للنشر والتوزيع، الاسكندرية 1996ص13
[6] د. أحمد فتحي سرور ، أصول السياسة الجنائية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٢ ، ص ٣٣.-٣٤

يشمل ذلك إثارة الحرب الأهلية أو الاقتتال الطائفي سواء عن طريق القول، الإشاعات، الخطب، أو النشرات المعادية ، بهدف نشر الكراهية والبغضاء بين فئات المجتمع المادة (195) من القانون المذكور. كما تناول القانون الطائفية والتعصب للمذاهب، بما في ذلك العصبيات الدينية والقبلية والإقليمية والنعرات الطبقية، باعدها تهديدًا للوحدة الوطنية المادة (200/2). وقد نص القانون أيضًا على تجريم التحريض والمساعدة في ارتكاب هذه الجرائم، حيث يُعد التحريض أو الاتفاق أو المساعدة جريمة قائمة بذاتها، حتى إذا لم تقع الجريمة فعليًا المادة (198). كما ركز القانون على حماية حرية المعتقد الديني، من خلال تجريم أي اعتداء على المعتقد أو محاولة الضغط على الأفراد أو الجماعات، بما يحافظ على استقرار المجتمع ويوازن بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة. باختصار القانون يعالج التطرف من خلال تجريم الأفعال والأنشطة التي تهدد السلم الاجتماعي والوحدة الوطنية، والتحريض على الكراهية أو النزاعات الطائفية، مع حماية الحرية الدينية والفكرية للمواطنين [7].

تعريف التطرف في التشريعات العراقية يشمل النهج الفكري والسلوكي الذي يؤدي إلى أفعال تهدد الأمن والاستقرار الاجتماعي، وتحد من الحرية الدينية والفكرية للأفراد، مع التركيز على حماية الوحدة الوطنية والتعايش بين مكونات المجتمع، وايضاً حماية حرية الرأي.

الفرع الثاني

اسباب التطرف الفكري المودي للإرهاب

لا يولد الناس متطرفين عنيفين، كما إنهم لا يصبحون متطرفين بين عشية وضحاها. كما إن إيمانهم أو عرقهم أو عمرهم أو جنسهم أو خلفيتهم أو المكان الذي يعيشون فيه لا يلعبون دورا في أن يصبحوا متطرفين.

ولكن هناك عددا من العوامل التي يمكن أن تزيد من خطر تعرض شخص ما للآراء المتطرفة. يمكن أن تشمل هذه:

اولاً: الاسباب السياسية

[7] د. ناصر أحمد بخيت السيد ، الحماية الدولية لحرية إعتناق الديانة وممارسة شعائرها ، ، ٢٠١٢ ، ص٢٧٨-٢٧٧

هنالك أسباب سياسية كثيرة تؤدي إلى التطرف الفكري منها الفراغ السياسي الذي تعيشه اغلب الدول العالم، أي: إنه لا يوجد نظام سياسي منظم يعمل على محاربة التطرف والحد منه قبل أن يتحول إلى أعمال ارهابية تهدد السلم والأمن، وأيضا من الأسباب المهمة المؤدية إلى التطرف هو النظام السياسي الدكتاتوري الذي يقيد من حريات المواطنين وهدر حقوقهم، أي: إن الحكومة تتوجه إلى سياسة غلق الافواه وزج المخالفين بالسجون والتشهير بهم واهانتهم وسحق كرامتهم، كل هذا كفيل بأن يولد نوع من التطرف. وأيضا بسبب النظام السياسي وافتقاره إلى محاسبة الانتهاكات التي تحدث في الدولة وبسببه تتكون جماعات غير شرعية سياسية تتبنى أفكار متطرفة؛ لكي تحدث نوع من الزعزعة والإخلال في الأمن والاستقرار داخل الدولة [8].

وأيضا من الأسباب السياسية هي عدم الاهتمام بحقوق الأقليات مما يظهر نوعا من التميز العنصري اتجاه الأقليات في البلد [9]. ومن الأمثلة التطبيقية عدّ نظام حزب البعث في العراق (1968–2003)، ولا سيما في عهد صدام حسين، أحد أبرز الأمثلة التطبيقية على تجذر الطائفية السياسية والتطرف الأيديولوجي داخل بنية الدولة ومؤسساتها. فعلى الرغم من الخطاب القومي الظاهري الذي رفعه الحزب، فإن الواقع العملي أفرز هيمنة طائفية واضحة تمثلت في تهميش بعض مكوّنات الشعب، مقابل تمكين فئة ضيقة من المرتبطين بالحزب أو بعشيرة الرئيس [10].

نظراً لتنوع وتعدد الأسباب السياسية المؤدية الى نشوء التطرف تقتضي الضرورة أن تعتمد الدولة وفي وقت ومراحل مبكرة وقبل ان يتحول الى تطرف عنيف يهدد الامن والسلم المجتمعي، مما يؤدي الى الارهاب.

وعلى الدولة ان تعالج وبصورة منهجية ومؤسسية جملة العوامل المتداخلة والمؤثرة في صنع القرار والسلوك المجتمعي التي تسهم في نشوء التطرف.

---

[8] أ. مولاي نجم، أثر التطرف الفكري على الفرد والمجتمع، جامعة الأغواط الجزائر، جامعة الأغواط الجزائر، مجلة العلوم الاسلامية والحضارة العدد (5) مارس2017 ص٢٢١

[9] د. اسلام طزازعه، أسباب التطرف وسبل الوقاية والعلاج جامعة استقلال، مجلة جامعة استقلال للأبحاث المجلد(٦) العدد(١) تشرين الأول 2021. ص ١٣

[10] Al-Ali, Zaid. (2007). *the Myth of Sectarianism in Iraq*. London School of Economics Middle East Centre.
https://eprints.lse.ac.uk/63366/1/Book%20Review_%20The%20Struggle%20for%20Iraq%E2%80%99s%20Future_%20How%20Corruption.pdf تمت الزيارة 23/5/2025 س9:30م

ومن ثم على الدولة ان ترسي دعائم نظام سياسي وقانوني فعال، يقوم على مكافحة التطرف والحد من انتشاره ومعالجة الأسباب الجذرية وفقاً للقانون.

ثانياً: الاسباب أخرى لقيام التطرف

هنالك عوامل عدة تساعد على قيام التطرف، منها: عوامل نفسية، ودينية متطرفة دخيلة على الدين، وايضاً دور الإعلام في التسهيل والمساعدة على الانتشار بشكل أسرع، لذا سوف نتطرق الى الاتي:

1. الأسباب الدينية والعقائدية.

إن من الأسباب المهمة في قيام التطرف الفكري هو الجهل بالدين والفهم الخاطئ له ، أي :قيام بعض الجماعات الدينية المتطرفة ببعض الأعمال التي يعتقدون أنها أعمال دينية صحيحة، لكن الحقيقة غير ذلك، وهذا بسبب الفهم الخاطئ والجهل بالدين، ما يؤدي إلى تسرع الشباب في توجيه المجتمع، وأيضا في بعض الأحيان يكون الدافع وراء التطرف هو المعتقدات الدينية، لكن الدافع الأساسي بشكل عام يكون سياسيا، لكن يتم تبريره باستخدام بعض التفسيرات لتعاليم دينية تقليدية بإرشادات من بعض الأشخاص المؤثرين في الدولة، لقد ارتكبت العديد من أعمال العنف باسم العديد من الأديان المختلفة، هذا يكون تخطيطا مقصوداً من قبل جماعات صغيرة أو أفراد لهم منظمات خارجية لزعزعة الأمن والاستقرار الدولة[11]

2. الاسباب النفسية.

إن العامل النفسي من العوامل المهمة التي قد تعصف بالفرد إلى التفكير بتطرف وقيامه بأعمال ارهابية، وهذا بناء على عوامل نفسية، مثل :الغضب، والشعور القوي بالظلم، وأيضا مشاعر الإذلال، و العزلة الاجتماعية

[11] https://www.livingsafetogether.gov.au. تمت الزيارة يوم الأحد 30-03-2025 ساعة ٩:٣٨ م

[12] وأيضا إساءة تفسير المواقف والشعور الدائم بقيام مؤامرات ضده وأيضا وعدم احترام الذات، كل هذه الأسباب النفسية والصفات تؤدي إلى قيام شخصية معادية للمجتمع [13].

ومن أبرز العوامل النفسية التي تسهم في نشوء الفكر المتطرف وتطوره لدى الأفراد، وقد أكدت دراسات في علم النفس السياسي أن الانجذاب إلى الفكر المتشدد لا ينفصل عن ظروف نفسية معقّدة. ومن بين أهم هذه الأسباب:

أ. **الشعور بالتهميش أو الإقصاء** :يشعر كثير من المنتمين إلى الجماعات المتطرفة بأنهم مهمّشون اجتماعيًا وسياسيًا، ولا يجدون اعترافًا من الدولة أو المجتمع، مما يدفعهم إلى البحث عن الانتماء عبر جماعات توفر لهم القبول. وقد أشار جون هورغان إلى أن هذا الشعور يُعدّ من أقوى الدوافع النفسية نحو التطرف، حيث يرتبط بشكل وثيق بالحاجة إلى الاعتراف وتحقيق الذات [14].

ب. **البحث عن الهوية والانتماء** :يلعب غياب الهوية المستقرة دورًا مهمًا في دفع الأفراد نحو التطرف، خاصة عند الشباب الذين يبحثون عن معنى لحياتهم. ويرى كراغلينسكي وزملاؤه أن "سعي الفرد إلى الإحساس بالأهمية (Quest for Significance) "هو دافع نفسي مركزي وراء تبني الأيديولوجيات العنيفة، حيث تمنح بعض الجماعات المتطرفة شعورًا زائفًا بالانتماء[15].

ج. **الرغبة في الاعتبار والشعور بالقوة** :غالبًا ما ينجذب الأفراد الذين يشعرون بالدونية أو الفشل الشخصي إلى جماعات متطرفة باعتبارها تمنحهم سلطة معنوية ودورًا فعالًا في تحقيق "قضية كبرى". ويؤكد هورغان

---

12 Brooks, S. K., & Greenberg, N. (2021). Mental health, complex needs and vulnerability to radicalisation. Health Protection Research Unit in
Emergency Preparedness and Response at King's College London. p25

13 Vukčević Marković, M., Nicović, A., & Živanović, M. (2021). Contextual and psychological predictors of militant extremist mindset in youth. Frontiers in Psychology, Belgrade, Serbia.p2

14 Horgan, J. G. (2008). From Profiles to Pathways and Roots to Routes: Perspectives from Psychology on Radicalization into Terrorism. The ANNALS of the American Academy of Political and Social Science,p80-81

15 ruglanski, A. W., Gelfand, M. J., Bélanger, J. J., Sheveland, A., Hetiarachchi, M., & Gunaratna, R. (2014). The Psychology of Radicalization and Deradicalization: How Significance Quest Impacts Violent Extremism. Political Psychology,p71-73

أن بعض الأفراد ينخرطون في التطرف بحثًا عن اعتراف رمزي يعوّضهم عن خساراتهم النفسية والاجتماعية [16].

د. التعرض للصدمة أو الاضطرابات النفسية :يتعرض كثير من المتطرفين لتجارب صادمة مثل :الحرب، أو التعذيب، أو فقدان أحد الأقرباء، ما يؤدي إلى اضطرابات عقلية كالاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة. وتربط الدراسات بين هذه التجارب وبين الميل نحو العنف كردّ فعل عاطفي أو انتقامي، وايضاً لانغلاق المعرفي والتفكير الثنائي :يتسم الخطاب المتطرف بالتقسيم الحاد بين "نحن" و وهم"، ما يجذب الأشخاص الذين يميلون إلى التفكير الثنائي ويرفضون الغموض أو التعددية. وهذا النمط من التفكير يسهل تبني الأفكار المتطرفة [17].

ه. التأثير بالشخصيات الكاريزمية المتطرفة **:**تلعب الشخصيات القيادية في الجماعات المتطرفة دورًا نفسيًا كبيرًا، حيث تستخدم مهارات الخطاب والتأثير العاطفي لبناء التبعية والانتماء لدى الأتباع، خصوصًا في فترات الأزمات [18].

3. الاسباب الاجتماعية والأسرية

غياب دور الأسرة في إعطاء القيم النبيلة لشخصية الفرد يساعد بشكل كبير على التأثيرات الخارجية بتغيير سلوك أبنائهم، وأيضا التفكك الأسري وسوء البيئة التي تحيط بالفرد ماديا ومعنويا، وكذلك الصحبة السيئة من الأسباب التي تؤدي إلى سهولة استقطابهم من قبل المنظمات والجماعات المتطرفة [19].

4. الاسباب الاقتصادية

---

16 Horgan, J. G. (2008). From Profiles to Pathways and Roots to Routes: Perspectives from Psychology on Radicalization into Terrorism. The ANNALS of the American Academy of Political and Social Science,p85-86

17 ruglanski, A. W., Gelfand, M. J., Bélanger, J. J., Sheveland, A., Hetiarachchi, M., & Gunaratna, R. (2014). The Psychology of Radicalization and Deradicalization: How Significance Quest Impacts Violent Extremism. Political Psychology,p78-84

18 Horgan, J. G. (2008). From Profiles to Pathways and Roots to Routes: Perspectives from Psychology on Radicalization into Terrorism. The ANNALS of the American Academy of Political and Social Science,p89-90

19 أ. مولاي نجم، أثر التطرف الفكري على الفرد والمجتمع، مصدر سابق،ص220

هنالك جانب من الفقه يرى أن من أسباب التطرف المؤدية إلى الإرهاب هو انتشار الفقر والبطالة والتفاوت في مستوى مستويات المعيشة وتدهور مستوى العيش الكريم وعدم إشباع حاجات المواطن هذا بدوره يؤدي

إلى ظهور الجماعات متطرفة تحارب النظام لعدم إشباع حاجاتهم. ولعدم توفر المساواة الاقتصادية والتوزيع العادل ثروات الدولة [20].

5. اسباب وسائل الاعلام.

إنا من الأسباب الرئيسة والأساسية في سرعة الانتشار لأحداث التطرف الإرهابي هي وسائل الإعلام، فمن أخطر الأسباب في انتشار التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب هي وسائل الإعلام سواء كانت مرئية أو سمعية أو تحريرية، وذلك عن طريق طرح الأفكار التي تهدم المجتمع ،وأيضا الأخبار المتطرفة أو من خلال تضخيم الأخبار مما يساعد في افتعال الفتن كانت محلية أو إقليمية أو دولية،وأيضا لوسائل التواصل الاجتماعي دور في انتشار التطرف، وذلك من خلال إنشاء غرف خاصة يتم من خلالها التوصل إلى أكبر عدد ممكن من الأشخاص للتلاعب بعقولهم، وخاصة الاطفال الذين ينجرفون بسهوله لا فكار التطرف. وأيضاً يساعد الانترنت على الوصل إلى الأفراد الذين يصعب الوصول اليهم وتناقل الأفكار المتطرفة والعمليات الإرهابية[21].

المطلب الثاني

الطرق الدستورية الوقائية والعلاجية في محاربه التطرف الفكري المؤدي للإرهاب

كما تناولنا أسباب التطرف فيما سبق وتعرفنا كيف يتحول التطرف إلى التطرف عنيف يؤدي إلى الإرهاب، وذلك بغض النظر عن الأسباب سواء كانت سياسية أو اجتماعية أم دينية أو غيرها. كل هذه الأسباب الغرض هو زعزعة الأمن والاستقرار ودب الرعب في نفوس أفراد المجتمع للوصول الى مبتغى وأهداف معينة، ولمكافحة هذا التطرف أو مكافحة أسباب التطرف ومن أجل القضاء عليه ومحاربته اعتمدت الدولة

[20] نوال طارق إبراهيم، الجرائم الماسة بحرية التعبير عن الفكر، طروحه دكتورة، مقدمة إلى مجلس كلية القانون جامعة بغداد، 2007 ص 38

[21] von Behr, I., Reding, A., Edwards, C., & Gribbon, L. (2013). Radicalisation in the digital era: The use of the internet in 15 cases of terrorism. and extremism. RAND Corporation. P17

مجموعة طرقا في نصوص الدستور وأحيانا غير دستورية، لذا سوف نقسم هذا المبحث على مطلبين: الأول سوف نتطرق به إلى دور النص الدستوري في مكافحة التطرف، وأيضا الوسائل الأخرى الاستثنائية.

إن الدستور العراق تناول مسألة الإرهاب والذي يعد التطرف أحد اسبابه، وكيفية معالجته والوقاية منه، لذا تنقسم هذا المطلب على فرعين:

الفرع الأول

طرق الوقاية الدستورية للتطرف الفكري.

إن المتطرفين متواجدين في كل المجتمعات لكن بنسب تتفاوت وهي ظاهرة عالمية، ولكنهم ينتشر وم في المجتمعات المنغلقة أو المجتمعات التي تعاني من الحروب ومن تعدد الديانات والطوائف في البلد الواحد، والتطرف الفكري وكما تناولنا سابقا من أخطر أنواع الإرهاب، لذا على المشرع وبالأخص الدستوري أن يهيئ بيئة مناسبة في تحقيق الديمقراطية الحقيقية وضمان حقوق الأفراد واحترام آراء الآخرين، لذا اورد المشرع الدستوري العراقي في دستور 2005 مجموعة من النصوص الدستورية التي تحارب التطرف المتمثلة بما يلي:

اولا. مبادئ دستورية أساسية.

سوف نتطرق إلى أهم المبادئ الأساسية التي تتعلق بحقوق وحريات الأفراد وهي مبدئين: مبدأ سيادة القانون، ومبدأ المساواة.

1. مبدأ سيادة القانون

سيادة القانون وفق ما جاء في تعريف الأمم المتحدة هو خضوع جميع الأفراد والمؤسسات والكيانات والقطاعات العامة والخاصة بما في ذلك مؤسسات الدولة إلى حكم القوانين الصادرة بالشكل علني، وتطبق على الجميع بالتساوي، ويحكم في إطارها قضاء مستقل تتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان[22] إن سيادة القانون تلعب دورا أساسا في تعزيز ثقة الأفراد بمؤسسات الدولة، ولأن هذا المبدأ يحفظ كرامة الأفراد، من خلال تطبيق القانون بشكل يحفظ كرامة الإنسان، وذلك عن طريق المساواة في الحقوق والالتزامات بين الأفراد

[22] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بعنوان، سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع والمجتمعات ما بعد الصراع، ص٥ وما بعدها

بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية وخلفياتهم، واي طبقة سياسية ينتمون. وعلى عكس ما تقدم أن أي خرق لهذا المبدأ سوف يؤثر سلبا على المجتمع لأنه بنتيجة سوف يسود العنف والخراب ومحاربة المستضعفين، ومما قد يحول أفراد المجتمع إلى مجموعتين أو أكثر مجموعات قوية ومجموعات ضعيفة، مما يؤكد على ظهور التطرف الفكري لكل مجموعة، مما يحدث زعزعة الامن والاستقرار في البلد[23] وهذا وقد نص دستور العراق لسنة 2005 على هذا المبدأ في المواد(٥،٦٦) فان المادة (5) أشارت إلى أنه "السيادة للقانون، والشعب مصدر السلطات..." المادة(66) نص أيضا على "تتكون السلطة التنفيذية الاتحادية من رئيس الجمهورية ومجلس... وتمارس صلاحيته وفق الدستور والقانون" إن التطبيق هذا المبدأ هو دليل على ديمقراطية النظام السياسي؛ لذا نرى لا وجود لهذا المبدأ في الأنظمة الدكتاتورية؛ لأنها لا تعترف بحقوق وحريات الأفراد، لذا يعد هذا المبدأ ضمانة هامة لحماية حقوق وحريات المواطنين ضد تهكم السلطة والتعسف في استعمالها[24].

وعدم تطبيق هذا المبدأ سوف يخل بحقوق وحريات ومصالح الأفراد؛ لذا يولد لديهم نوع من التطرف اتجاه النظام السياسي، مما يؤدي إلى تكوين جماعات متطرفة تستغل الوضع الذي يمر به البلد من عدم تطبيق لهذا المبدأ، من خلال ارباك الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلد، لذا ان مبدأ سيادة القانون من أهم المبادئ التي من خلالها يتم الوقاية من التطرف الفكري المودي للإرهاب.

2. مبدأ المساواة

المساواة هو المبدأ الأساس والركيزة الأساسية للدول كافة التي تقوم على النظام الديمقراطي في العالم، فإن هذا النظام يؤسس على مبادئ مثل المساواة أمام القانون والمساواة أمام الوظيفة العامة والمساواة في التعليم والمساواة في الصحة والمساواة أمام القضاء أنا مبدأ المساواة، وهو مبدأ دستوري أساس لقيام دولة قانونية من دون تميز بين الأفراد، سواء كانوا حكاما أو محكومين خاضعين لسلطة القانون، وعد مبدأ المساواة المدخل الرئيس للوصول إلى الديمقراطية وحماية الحريات[25]. ولقد نص الدستور العراقي لسنة 2005 في المادة (١٤)

---

23 أ.م. خليفة إبراهيم عودة, سيادة القانون ودورها في من الجريمة, ص٤

24 م .م. ولاء حسين خزار, التنظيم الدستوري والقانوني لمكافحة التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب, جامع ذي قار كلية علوم الحاسوب والرياضيات ص٥١٩

25 د. محمد يوسف علوان، حقوق الإنسان في القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مطبوعات جامعة الكويت 1989 ط١،ص٤١٦

على مبدأ المساواة "العراقيون متساوون أمام القانون من دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية او الأصل..."

وهذا النص هو ضمانة دستورية للحفاظ على حقوق الأفراد من دون تمييز، الذي بدوره لا يعطي المجال للشعور بتفريق بين أبناء المجتمع، وبالتالي عدم إعطاء الفرصة للتفكير المنحرف لتغلغل داخل المجتمع وإثارة الصيحات الطائفي.

ثانيا: الحقوق والحريات

إن معظم دساتير العالم نصت على الحريات والحقوق الفكرية منها دستور العراق عام 2005 والذي سوف نتناوله.

1. حرية العقيدة

إذا حرية العقيدة هي "حرية الفرد في أن يعتنق مذهب معين أو عقيدة دينية معينة وهذا الاعتناء مسألة معنوية وروح في المقام الأول تحتاج إليها النفس الإنسانية وتمتعض عنها شعار عملية وهي الأحكام والتكليفات التشريعية وهي مقفولة بشرط أن لا تؤثر هذه الشعائر على النظام العام"[26] وأيضا تم تعريفها "أن يكون الإنسان حرة في أن يعتنق الدين الذي يريده "وكذلك اورده المشرع الدستوري العراقي في الدستور لسنة 2005 على هذه الحرية في المادة(٤٢) حيث نص "لكل فرد حرية الفكر والضمير و العقيدة "، وايضاً في نص المادة(٤٣) منه" أولا:- إتباع كل دين او مذهب احرار في ا- ممارسة الشعائر الدينية..."لذا حرية العقيدة من المواضيع الحساسة والحيوية والتي ترتبط مع حقوق الإنسان وبناء قيام ديمقراطية لهذا احترام هذه الحقوق من قبل المحكومين والحكام هو معيار الاحترام الدستور والقانون مقياسا للرقي الحضاري الذي تتسابق إليه دول العالم وذلك من أجل أن يحقق السلم بين أبناء البلد [27].

---

[26] د. أيمن فتحي محمد, ضمانات حرية العقيد, كلية الحقوق جامعة , القاهرة, مجلة القانون والاقتصاد العدد95 ص 175_ 176

[27] م. م ولاء حسين خزار, مصدر سابق,ص٥٢١

نرى حرية العقيدة من المواضيع الحساسة جدا في مسألة التطرف الفكري مما يذهب اليه مستقبلا من مشاحنات ومناكفات بين ابناء البلد الواحد وهذا يعود لسبب اختلاف الاديان والطوائف. والعراق قد عانى الكثير وفقد الارواح بسبب النعرات الطائفية، وتعد هذه الفترة من أصعب وأمر لحظات العراق المأ.

2. حرية التعبير عن الرأي

إن حرية التعبير عن الرأي يراد بها أن يكون الإنسان حرا في التعبير عن آرائه الشخصية، وذلك من دون تقييد أو إكراه أو خوف أو ضغط من أي شخص أو جهة وأن يعلن عن هذا الرأي بالطريقة التي يراها مناسبة، سواء عن طريق الصحف أو عن طريق الرسائل أو عن طريق الإنترنت [28]. ولهذا نجد اغلب دول العالم نصت على حرية التعبير عن الرأي في دساتيرها، ومن هذه الدساتير الدستور العراقي لسنة 2005، وذلك في نص المادة(38) التي نصت " تكفل الدولة، بما لا يخل بالنظام العام والآداب: اولا: -حرية التعبير عن الراي بكل الوسائل..."

نرى من خلال النص المذكور أن المشرع الدستوري قد ضمن حرية التعبير عن الرأي، لكن بحدود أي قيد هذه الحرية بحدود النظام العام والآداب العامة، وذلك تجنب الإساءة استخدام حرية التعبير عن الرأي من قبل أصحاب النفوس المريضة، فكل تحريض على العنف أو الكراهية بين الأديان والطوائف والذي يساعد عل نمو الفكر المتطرف؛ لذا فإن الإقرار بحرية التعبير عن الرأي يعد وقاية من التطرف، لكن وجب أن تقيد هذه الحرية؛ لكي لا يتم الإخلال بالنظام العام والآداب العامة [29].

الفرع الثاني

الطرق الدستورية العلاجية

يعد التطرف ظاهرة عالمية، التي تقلق معظم دول العالم على الرغم من أن هذه الدول لديها قوانين صارمة لمكافحة التطرف الفكري، لكن نجد القليل من الدساتير التي تنص على الإرهاب بشكل صريح فهو

---

[28] أ.د. سيد علي ميرداماد, حدود حرية التعبير عن الرأي في ضوء أحكام القانون العراقي، جامعة الأديان والمذاهب, إيران, مجلة الجامعة العراقية العدد(٦٩ج٣)ص٤٨٧

[29] م. م ولاء حسين خزار, مصدر السابق,ص520

الآخر ينص ضمنا على الإرهاب والذي يفهم من منطوق النص لذا سوف نقسم هذا الفرع على أولا النص الصريح، ثانيا النص ضمني.

أولا: النص الصريح

التطرف الفكري بشكل صريح أي أنها إشارة إلى الإرهاب بشكل عام، ويفهم من هذه النصوص إن التطرف الفكري يندمج من ضمن النص العام، ومن هذه الدساتير دستور 2005 العراقي إذ وردت في ديباجته كلمة الإرهاب"لم يثننا التكفير والارهاب في ان نمضي قدماً..."وأيضا نص (٧) من الدستور حيث جاء فيه "أولا: يحظر كل كيان او نهج يتبنى العنصرية او الارهاب او التكفير او التطهير الطائفي..."يفهم من هذه المادة أن المشرع قد قصدت تطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب أنه لولا التطرف الفكري لما وجدنا الإرهاب. أيضا هنالك نصوص واضحة في الدستور العراقي لسنة 2005 في محاربة التطرف الفكري بجميع أنواعها وأشكاله إنهاء نص المادة (21) الذي منعه حق اللجوء السياسي إلى المتهم بارتكاب جرائم إرهابي أو دولي وأيضا في المادة(73) لم يمنح العفو الخاص لمرتكبي الجرائم الإرهابية [30].

يفهم مما سبق إن أغلب الدساتير قد تنص بشكل صريح وواضح على محاربة التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب في نصوص دساتيرها، وإن النص الصريح من مميزاته سهولة الفهم، وأيضا يمتاز بالدقة والوضوح والتحدي والسهولة في تطبيق النص، الذي يكون صريحا لأن النص الصريح لا يكون عرضة للتفسير أو التأويل.

ثانياً. النص الضمني

هنالك دساتير لم تنص بشكل واضح وصريح على التطرف الفكري، لكن يفهم من سياق النص أن المشرع قصد الإرهاب، ولا سيما التطرف ومن هذه الدساتير الدستور الكيني، إذ تناول التطرف بشكل ضمني وغير واضح في نص المادة(٣٣) تناول في مطلعها على حرية التعبير ثم تناوله في الفقرة(٢) من نفس المادة الحالات التي لا تعد من الحق في حرية التعبير وهي: (أ الدعاية للحرب _ ب التحريض على العنف _ ج خطاب الكراهية _)،

[30] م. م ولاء حسين خزار, مصدر السابق,ص522

وأيضا هنالك دساتير اخرى تطرقت إلى التطرف بشكل ضمني منها الدستور الأكوادوري وايضاً دستور جنوب افريقيا [31].

على الرغم من أن هذه الدساتير لم تنص بشكل صريح على الإرهاب، لكن نجد أن هذه الدساتير قد تطرقت إلى التطرف وذلك بشكل ضمني من خلال الحالات التي عدت على انها ليست من حريات التعبير، بوصفه بالدعاية للحرية أو التحريض على العنف أو خطاب الكراهية أو الترويج له.

لمطلب الثالث :الطرق الاستثنائية لمعالجة التطرف الفكري المودي للإرهاب.

هناك طرق عدة لمكافحة التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب غير الطرق الدستورية التي تم ذكرها سابقا، وتنقسم هذه الطرق: على طرق إدارية، وطرق قضائية، وهذا ما سوف نتناوله في الفرعين الآتيين:

الفرع الاول: الطرق الإدارية لمحاربه التطرف

تعددت وسائل الإدارة في سبيل معالجة التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب والتي تتمثل في دور مؤسسات الدولة الدينية والتربوية الإصلاحية والإعلامية لذا سوف نطلق إلى أهم الطرق الإدارية لمعالجة أو محاربة التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب

أولاً. دور المؤسسات الدينية في محاربه التطرف.

تلعب المؤسسات الدينية دورا محوريا في محاربة التطرف، وذلك من خلال إتباع وسائل عدة ،وأساليب تهدف إلى نشر الفكر المعتدل وتعزيز القيم الإنسانية، وأيضا حماية الأمن في المجتمع. ومن القوانين التي تبنت محاربة التطرف الفكري قانون ديوان الوقف الشيعي فقد تضمنه العديد من الاهداف ومنها المسائل المتعلقة بالحسين

[31] م. م ولاء حسين خزار, مصدر السابق,ص523

والمؤسسات الأخرى الدينية والخيرية العمل على تطويرها وتعزيز الرابط الثقافي الإسلامي. وأيضا قانون ديوان الوقف السني التي نادى لتقوية الروابط الدينية مع العالم الإسلامي وتنظيم الأوقاف والأشراف والعناية بشؤون الدينية. وعدا تطرق قانون ديوان أوقاف الديانات المسيحية اليزيدية الصابئة على أن من أهداف هذا القانون هو توثيق الروابط الدينية مع الديانات الإسلامية [32] نُسلّط في هذا الموضع من البحث الضوء على الدور المهم الذي اضطلعت **به** المرجعية الدينية العليا في النجف الأشرف، ممثلة بسماحة السيد علي السيستاني (دام ظله)، في مواجهة الأفكار المتطرفة **و**الأصوات الشاذة التي سعت إلى بث الفرقة والفتنة بين أبناء المجتمع العراقي، والطعن في وحدة المسلمين على اختلاف مذاهبهم وانتماءاتهم الدينية والفكرية. لقد انتهجت المرجعية نهجًا معتدلًا قائمًا على حفظ السلم الأهلي **و**تعزيز التماسك الوطني، وحرصت على الوقوف بمسافة واحدة من جميع مكونات الشعب العراقي، دون تمييز أو تحيّز لطائفة أو قومية أو دين، بل قدّمت مصلحة الوطن العليا على أي اعتبار آخر.وهذا من خلال خطب الجمعة التي تحث على التعايش السلمي بين جميع مكونات الشعب العراقي[33] .

هذا الموقف انطلاقًا من الدور الأبوي والروحي الذي تمارسه المرجعية تجاه جميع أبناء العراق، مستلهمة ذلك من مبادئ الإسلام وتعاليم القرآن الكريم، وحرصًا منها على صون وحدة المجتمع العراقي، والحفاظ على لحمته الوطنية، في مواجهة التحديات الفكرية والمذهبية التي هددت أمنه واستقراره.

نرى أن المؤسسات الدينية لها دور مهم وكبير في مكافحة التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب وذلك من خلال مجموعة من الأهداف نشر محتوى ديني وسطي عبر وسائل الإعلام والمنادى إلى التعايش السلمي معه بقية أبناء المجتمع من غير الديانات والمذاهب. وأيضاً التعاون مع الجهات الحكومية لمحاربه التطرف. وعلى المؤسسات الدينية مراقبه رجال الدين المتطرفين ومحاسبتهم.

---

[32] د. بغدادي خديجة, دور المؤسسات الدينية في مجابه العنف و التطرف, مجلة الحضارة الاسلامية المجلد(22)العدد(الاول)2021(ص24- 25).

[33] الفتلاوي، علي تركي، الشافعي، صادق عبيس، والياسري، نورس هادي. 2020, دور المرجعية الدينية العليا في النجف الأشرف في مواجهة التطرف والفكر التكفيري من وجهة نظر أكاديمية."مجلة أبحاث ميسان، المجلد السادس عشر، العددان الثاني والثالث، كانون الأول، صـ 264

ثانياً: دور الإعلام في محاربه التطرف

إن الدور الذي يلعبه الإعلام لم يعد مخفيا على احد في مجالات الحياة كافة سواء كانت تربوية أو اقتصادية أو أمنية، حيث أكدت أغلب الدراسات إن الإعلام وهي من السمات البارزة في العصر الحديث في تكوين الشعوب والمجتمع، إن الإعلام يلعب دورًا حيويًا في محاربة التطرف من خلال توعية المجتمع وتشكيل الوعي الاجتماعي، خاصة لدى الشباب الذين يتأثرون بشكل كبير بما يُعرض في وسائل الإعلام. تشير الدراسات إلى أن الإعلام يعد مصدرًا رئيسا لمعرفة أنماط السلوك والوعي الاجتماعي، حيث يتعرض أكثر من 50% من الشباب للمحتوى الإعلامي لفترات طويلة، وتتناول قضايا مثل: العنف، والتطرف، والإدمان.

في هذا السياق، يتضح أن بعض المحتوى الإعلامي يمكن أن يترك تأثيرًا سلبيًا على النشء ويعزز السلوكيات المنحرفة. لذا، يتطلب الأمر تعاون الإعلام مع الأجهزة الرقابية لتقديم محتوى يبني المجتمع ويعزز من قيم الاعتدال والتسامح. [34]

دور الإعلام الأمني يكمن في توعية الرأي العام بالمخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي، وذلك عبر استراتيجيات واضحة تهدف إلى الوقاية من التطرف والعنف، تصحيح المفاهيم المغلوطة، تعزيز الشراكة مع المؤسسات المجتمعية، وتسليط الضوء على قصص النجاح. كما ينبغي للإعلام أن يقدم محتوى متوازنا ويعزز من برامج الوقاية والتأهيل، مما يسهم في خلق بيئة آمنة ومجتمع خالٍ من التطرف.

الفرع الثاني: دور القضاء في مكافحة التطرف العنيف المؤدي إلى الإرهاب

استجابت السلطة القضائية لاستراتيجية مكافحة التطرف العنيف، لكنها أشارت إلى وجود نقص في الإطار القانوني والتشريعي، ما يستدعي سنّ قانون يجرّم التحريض الطائفي وخطاب الكراهية. إن وعلى الرغم من عدم وجود نص قانوني خاص يجرّم التطرف العنيف، فإنه يندرج ضمن "جرائم الخطر" وفقًا لقانون العقوبات، حيث تتناول بعض المواد هذا الموضوع، مثل :تجريم خطاب الكراهية، فضلا عن قوانين أخرى تعاقب الجهات

---

[34] د. جاسم خليل ميرزا, دور الإعلام في محاربة التطرف لدى الشباب, التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب

تمت الزيارة الاحد 2025/3/30 ساعة 1:30 م دور الإعلام في محاربة التطرف لدى الشباب .

التي تلجأ إلى العنف. لا يمكن للسلطة القضائية تبني استراتيجية مستقلة لمكافحة التطرف، لكنها تلعب دورًا أساسا في تنفيذ الاستراتيجيات الوقائية، التي تهدف إلى تعزيز الاعتدال، والتأهيلية، التي تسعى إلى إعادة تأهيل المتطرفين العنيفين. كما إنها تشكل جزءً من المنظومة الوطنية لمكافحة التطرف، بالتكامل مع باقي مؤسسات الدولة، وفقًا لما نص عليه الدستور[35]

الخاتمة

في هذا البحث تناولنا التطرف الفكر المؤدي للإرهاب بشكل عام، وكيف تطرق الية المشرع العراقي في الدستور لسنة 2005 بشكل خاص، لذا تم التوصل الى اهم النتائج والتوصيات:

النتائج

1.واحدة من أهم الأسباب في تفاقم وتضخم الإرهاب هو فشل بعض المؤسسات الدينية او السياسية في القيام بالأعمال التي تقع عليها.

2. الانحراف الديني والطائفية لهما صلة وثيقة في قيام التطرف الفكري.

3. ومن أسباب انتشار التطرف هو العوامل الاجتماعية التي تواجه الشباب، واسباب نفسية، وايضاً كثرة المواقع المنحرفة فكرياً، كل هذا في ظل غياب رقابة الاسرة وايضاً الحكومة.

4. تم التوصل الى أن أسباب التطرف الفكري كثيرة وعديدة، منها: الأسباب النفسية، او الدينية، او الاقتصادية، او السياسية، وغير ذألك من الاسباب.

5. بعض الدساتير نصت على الإرهاب بشكل ضمني والبعض الاخر نص عليها بشكل واضح وصريح، وبعض الدساتير في نصوصها وبشكل ضمني تقد التطرف الفكري الذي يكون اخطر من الارهاب.

---

[35]اللجنة الوطنية لمكافحة التطرف العنيف https://nccve.gov.iq/ تمت الزيارة يوم الأحد ٢٠٢٥/٣/٣٠ الساعة ٢:٣٥ص

6. التطرف الفكري هي انطلاقة العمل الارهابي أن مرتكبي الجرائم الإرهابية هم بالأساس متطرفين سواء كان سياسياً او دينياً او. والتطرف الفكري هو من الأسباب المؤدية للرهاب.

التوصيات.

1. حظر وبشكل قاطع ونهائي الخطاب الطائفي من أي جهة كانت سواء كانت دينية او سياسية.

2. تفعيل دور المؤسسات الدينية والحكومية مثل: المؤسسات الاعلامية، والدينية؛ لما لهمامن إثر فعال على المواطنين.

3. الملاحقة الجنائي لكل من يدعم او يروج للفكر المتطرف في المجتمع والقضاء على هذه الجماعات وعدم شمول المروجين والناشرين للفكر المتطرف للعفو العام والخاص.

4. بذل اقصى الجهود من قبل مؤسسات الحكومية والاعلام في مكافحة التطرف الفكري من خلال القيام ببرامج توعوية تهدف الى نشر الثقافة بين افراد المجتمع والتعايش السلمي.

5.المراقبة الحكومية لبرامج التواصل الاجتماعي من اجل حماية الموطنين من التهديدات الامنية الالكترونية وايضاً تقليل من انتشار المحتوى الضار والهابط او الاجرامي ومسائل اصحاب المحتوى الهابط. وأيضا دعم الاستقرار السياسي والاجتماعي

6. دور الأسرة في مراقبة ابنائها لحمايتهم من التعرض للتطرف وهي الخطوة الأولى والمهمة لحماية الافراد والمجتمع من الانجراف نحو الفكر المتطرف

المصادر

المعاجم

1. محب الدين ابن أبي الفيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي، *تاج العروس من جواهر القاموس*، دار الفكر، مادة "طرف"، ج6.

الكتب

1. د. أحمد فتحي سرور، *أصول السياسة الجنائية*، دار النهضة العربية، القاهرة، 1972.
2. د. محمد يسري دعبس، *الإرهاب بين التجريم والمرض: رؤية في أنثروبولوجيا الجريمة*، وكالة النبأ للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1996.
3. د. محمد يوسف علوان، *حقوق الإنسان في القوانين الوطنية والمواثيق الدولية*، مطبوعات جامعة الكويت، ط1، 1989.
4. د. ناصر أحمد بخيت السيد، *الحماية الدولية لحرية اعتناق الديانة وممارسة شعائرها*،2012.

الرسائل الجامعية

1. إمام حسانين، *الإرهاب والبنيان القانوني للجريمة الإرهابية*، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2000.
2. نوال طارق إبراهيم، *الجرائم الماسة بحرية التعبير عن الفكر*، أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، 2008.
3. ولاء حسين خزار، *التنظيم الدستوري والقانوني لمكافحة التطرف الفكري المؤدي إلى الإرهاب*، جامعة ذي قار، كلية علوم الحاسوب والرياضيات.

المقالات والمجلات العلمية

1. أيمن فتحي محمد، "ضمانات حرية العقيدة"، *مجلة القانون والاقتصاد*، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، العدد 95.
2. بغدادي خديجة، "دور المؤسسات الدينية في مجابهة العنف والتطرف"، *مجلة الحضارة الإسلامية*، المجلد 22، العدد الأول، 2021.
3. خليفة إبراهيم عودة، "سيادة القانون ودورها في منع الجريمة"، *مجلة مركز الأبحاث للفكر الاقتصادي*، 2017.
4. دنيا جواد، "الإرهاب في العراق: دراسة في الأسباب الحقيقية"، *مجلة العلوم السياسية*، العدد 43.
5. سيد علي ميرداماد، "حدود حرية التعبير عن الرأي في ضوء أحكام القانون العراقي"، *مجلة الجامعة العراقية*، العدد 69 ج3.
6. عبد التواب أحمد مبارك، "المواجهة الوقائية والجنائية للتطرف الفكري"، *مجلة الشريعة والقانون*، العدد 35، 2019.
7. علي تركي الفتلاوي، صادق عبيس الشافعي، نورس هادي الياسري، "دور المرجعية الدينية العليا في النجف الأشرف في مواجهة التطرف والفكر التكفيري من وجهة نظر أكاديمية"، *مجلة أبحاث ميسان*، المجلد 16، العددان 2–3، كانون الأول 2020.
8. مولاي نجم، "أثر التطرف الفكري على الفرد والمجتمع"، *مجلة العلوم الإسلامية والحضارة*، جامعة الأغواط، الجزائر، العدد 5، مارس 2017.

المواقع الإلكترونية

1. جاسم خليل ميرزا، "دور الإعلام في محاربة التطرف لدى الشباب"، التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب. رابط: https://www.imctc.org
2. اللجنة الوطنية لمكافحة التطرف العنيف. رابط: https://nccve.gov.iq

المصادر الأجنبية

1. Brooks, S. K., & Greenberg, N. (2021). *Mental health, complex needs and vulnerability to radicalisation*. Health Protection Research Unit in Emergency Preparedness and Response at King's College London, p. 25.
2. Vukčević Marković, M., Nicović, A., & Živanović, M. (2021). *Contextual and psychological predictors of militant extremist mindset in youth*. Frontiers in Psychology, Belgrade, Serbia, p. 2.
3. von Behr, I., Reding, A., Edwards, C., & Gribbon, L. (2013). *Radicalisation in the digital era: The use of the internet in 15 cases of terrorism and extremism*. RAND Corporation, p. 17.
4. What is Violent Extremism? Link: https://www.livingsafetogether.gov.au
5. Al-Ali, Zaid. (2007). *The Myth of Sectarianism in Iraq*. London School of Economics Middle East Centre. Link: https://eprints.lse.ac.uk/63366
6. Horgan, J. G. (2008). *From Profiles to Pathways and Roots to Routes: Perspectives from Psychology on Radicalization into Terrorism*. The ANNALS of the American Academy of Political and Social Science.
7. Kruglanski, A. W., Gelfand, M. J., Bélanger, J. J., Sheveland, A., Hetiarachchi, M., & Gunaratna, R. (2014). *The Psychology of Radicalization and Deradicalization: How Significance Quest Impacts Violent Extremism*. Political Psychology.